

إلى السادة:

رئيس مؤسسة البحث والتعليم العالي الفلاحي

رؤساء المؤسسات والمنشآت العمومية

المديرين العامين للإدارات المركزية

المدير العام لوكالة الإرشاد والتكوين الفلاحي

المندوبيين الجهويين للتنمية الفلاحية

المدير العام للمرصد الوطني للفلاحة

المدير العام للمخبر المركزي لتحليل الأغذية الحيوانية

المدير العام للمركز الوطني للبيقظة الصحية الحيوانية

المديرين العامين لمؤسسات البحث والتعليم العالي الفلاحي

المدير العام لوكالة التنقيب عن المياه

المدير العام لوكالة المعدات لتسوية الأراضي الفلاحية

مديري معاهد ومراكيز التكوين المهني الفلاحي

مدير مكتب مراقبة وحدات الإنتاج الفلاحي

مدير وكالة إستغلال الغابات

مدير مكتب التقييم والبحوث المائية

33

18 فيفري 2013


اتصلت بالأوراق المبينة أعلاه

في 2013.....

تونس في

وزير الفلاحة

وزير الفلاحة
الصادر عن المعاشرة
لتمكين المبدعين في الصناعات






الجمهورية التونسية

العقد الاجتماعي

الإثنين 14 جانفي 2013

توضيحة

إن الشركاء الاجتماعيين الثلاثة، الحكومة التونسية والاتحاد العام التونسي للشغل والاتحاد التونسي للصناعة والتجارة والصناعات التقليدية،

تكرسوا لأهداف ثورة 14 جانفي 2011 التاريخية التي جسمت إرادة الشعب التونسي في القطع النهائي مع الاستبداد وبناء جمهورية مدنية وديمقراطية أساسها احترام حقوق الإنسان وضمان الحرّيات العامة والفرديّة وتحذير قيم المواطنة والعدالة والمساواة ومقاومة الفقر والتّمييز والإقصاء والتّهميش ب مختلف أشكاله وصيانته الحقوق والحرّيات النقابية لطيف الإنتاج ودعم حرّية النشاط الاقتصادي وروح المبادرة،

وعياً بما كشفته ثورة 14 جانفي 2011 من إخلالات هيكلية وبعمق التحدّيات التي تواجهها البلاد من ارتفاع نسب التضخم وحدّ البطالة خاصة لدى حاملي الشهادات العليا وفئة الإناث وبالتفاوت الجهوّي وتباطؤ نسق النمو خصوصاً في الجهات الداخلية في ظل وضع اقتصادي دولي متآزم، تقابله آفاق تنمية واعدة،

يقيناً منهم بأنّ بناء اقتصاد متماسك ومندمج يحقق الاتعاشرة الاقتصادية ويوفّر مزيداً من فرص العمل، يتطلّب تحسين مناخ الأعمال والاستثمار وحرية المبادرة والإبتكار وبعث مؤسسات اقتصاديّة مستدامة ذات قيمة مضافة وقدرة تنافسية وتشغيلية عالية،



إقرارا منهم بأن منوال التنمية الواجب اعتماده مختلف مكوناته خاصة منها الاقتصادية والاجتماعية لا يمكن أن يبني إلا على أساس مفهوم شامل يكفل تنشيط الدورة الاقتصادية وخلق الثروات ومواطن الشغل في كل الجهات والتوزيع الحكيم والعادل لثمار التنمية بين مختلف شرائح الشعب التونسي ومع مراعاة التوازن بين الجهات بما يضمن التماسكي الاجتماعي،

صيانة لقيم المواطنة وتجذيرا لثقافة العمل كقيمة حضارية أساسية وتنمية لثقافة الاتماء للمؤسسة ودعا للإنتاج والإنتاجية وتكرисا للمسؤولية الوطنية والمجتمعية للمؤسسات وتحسيننا للقدرة الشرائية لكافة الأجراء،

تجذيرا لثقافة التضامن بين كل الفئات بما يساهم في تحقيق الوئام الاجتماعي بين مختلف مكونات المجتمع التونسي،

ضمانا لاحترام الحقوق الأساسية على غرار الحق في الشغل والعمل اللائق والتعليم والتكوين والصحة والسكن والحماية الاجتماعية والمساواة في حضوظ الرقي الاجتماعي للجميع من أجل ضمان الاستقرار الاجتماعي والكرامة لكل التونسيين بما يستجيب لأهداف الثورة وتطلعات الشعب التونسي،

إدراكا منهم لأهمية الحوار والتشاور في إرساء علاقات شغافية متقدمة وفي توقي النزاعات الشغافية وحسن إدارتها وتوفير الحلول الملائمة لها عند حدوثها بما يساهم في إرساء

مناخ اجتماعي سليم داخل المؤسسة،

حرصا منهم على المساهمة الفاعلة في إنجاح عملية الانتقال الديمقراطي في كف المسؤولية وعلى قاعدة الحوار والتوافق حول مختلف الملفات والخيارات الوطنية وإعادة الاعتبار لمؤسسات الدولة ودعم حيادها واستقلاليتها،

واعتبارا للدور التضالي والوطني للاتحاد العام التونسي للشغل والاتحاد التونسي للصناعة والتجارة والصناعات التقليدية ومساهمتهما التاريخية في مقاومة الاستعمار وتحصيل الاستقلال الوطني ونظرا لتواجدهما الميداني النشيط وطنيا وجهويا وقطاعيا وتدالو قيادتهما على المسؤوليات بشكل ديمقراطي، ولكونهما المنظمتين النقابيتين الأكثر تمثيلية وقدرة على التجمع والتعبئة في ظل الوفاق من أجل المصلحة العامة،

فإنهم يتفقون على مجمل البنود الواردة في محاور هذا العقد :

I - محور النمو الاقتصادي والتنمية الجهوية :

إقرارا من الأطراف الثلاثة بأن النمو الاقتصادي المحدود وواقع التنمية الجهوية غير المتوازنة، كانا من الأسباب الرئيسية التي أدت إلى ثورة 14 جانفي 2011، حيث كشفت الثورة عن واقع اقتصادي واجتماعي مليء بالتناقضات وبالإخلالات الهيكيلية والنواقص مما يعكس مساهمة غير متوازنة في النمو بين الجهات وفئات المجتمعية وتوزيعها غير منصف لشمار التنمية، فإن الشركاء الثلاثة يدعون إلى ضرورة بناء توافق وطني حول أهمية إرساء منوال جديد للتنمية في إطار مقاربة تشاركية بين الحكومة والفاعلين الاقتصاديين والاجتماعيين، ووضع الأسس الحقيقة لتنمية شاملة ومستدامة ومتوازنة

وعدلة بين الجهات تسم بملائمة الأولويات الاقتصادية للتطورات الاجتماعية وتجاوز الإشكالات المطروحة بما يساهم في تحقيق مستوى أرفع من النمو الاقتصادي.

ويرتكز هذا المنوال بالخصوص على الأسس التالية :

- تطوير اقتصاد أكثر نجاعة وأكثر تنافسية مبني على المعرفة والابتكار.
- تحقيق نمو إدماجي من خلال تشجيع اقتصاد ذي طاقة تشغيلية عالية يمكن من خلق عدداً أكبر من فرص العمل اللائق للجنسين وخصوصاً في المناطق الداخلية بما يدعم التماسك الاجتماعي ويحدّ من التفاوت بين الجهات.
- تكريس مقومات حقيقة التنمية الجهوية ورسم خطط جهوية للتنمية تشن بالخصوص قدرات الجهات وثرواتها وميزاتها القاضلية، وذلك ضمن مقاربة جديدة تكرس للأمركيّة والديمقراطية المحليّة.
- المحافظة على استدامة المحيط من أجل تحقيق تربية مستدامة تشقّ بها الأجيال الحالية والقادمة مع تدعيم مفهوم جودة الحياة بما يستجيب لمعايير المسؤولية المجتمعية للمؤسسة.

ويتطلب إرساء هذا المنوال، اتخاذ تدابير تشمل مجالات عديدة منها :

- تكريس فعلي لمتطلبات الحوكمة الرشيدة وتحسين مناخ الأعمال ومراجعة مجلة التشجيع على الاستثمار وضبط نظام جديد لها يقوم على حواجز مرتبطة بالنتائج المستهدفة (تشغيل وتصدير وقيمة مضافة وتنمية جهوية).

- تطوير وتشجيع القطاعات ذات القيمة المضافة والقدرة التشغيلية الهامة لأصحاب الشهادات والقائمة على التجديد والإبتكار ورسم استراتيجيات اقتصادية تهدف للرفع من القيمة المضافة في كل القطاعات والعمل على استقطاب استثمارات لإنجاز مشاريع مندجحة ومهيكلة.
- تأهيل البنى التحتية والقدرات واللوجستية واعتماد سياسة منافسة ناجعة (مقاومة الإحتكار والتجارة غير المشروعية وخاصة التهريب والتجارة الموازية).
- فك عزلة الجهات الداخلية في ما بينها وبين أجوارها بدعم وتأهيل شبكة المواصلات وإدماج اقتصadiاتها في أنشطة مهيكلة لا سيما عبر تشريع المبادرات الحدوDية.
- مراجعة السياسة الجبائية على أساس مبادئ الإنصاف والشفافية والعمل على التحكم في نسبة الضغط الجبائي على الأجراء والشراهم الاجتماعية الضعيفة والمؤسسات الشفافة وضرورة مقاومة التهرب الجبائي.
- دعم القطاع العام (تفعيل دور الدولة في مجال الخدمات العمومية وفي تنمية قطاع الإنتاج غير التناصفي) والقطاع الخاص (دفع الاستثمار وخلق مواطن الشغل) وقطاع الاقتصاد الاجتماعي (تفعيل دور التعاونيات في الحد من الفوارق الاجتماعية) والعمل على توفير أرضية شراكة بين القطاعين العام والخاص ودعم العمل المستقل المنظم وتسهيل النفاذ إلى مصادر التمويل.

II - محور سياسات التشغيل والتكوين المهني :

بالنظر إلى التحولات الاقتصادية المتسارعة وتضاعف التحديات المتعلقة بالتشغيل وعدم قدرة النسيج الاقتصادي الحالي على استيعاب الأعداد المتزايدة من طالبي الشغل وخاصة من أصحاب الشهائد الجامعية من جهة وعجز المنظومة الحالية للتكوين والتعليم عن الاستجابة لمطلبات سوق الشغل ولتحقيق الإدماج السريع لخريجيها من جهة أخرى، فإن الشركاء الاجتماعيين يتقدون على ما يلي :

• إجراء إصلاح شامل لمنظومة التعليم ب مختلف مراحله بما يجعل مخرجاتها تتلائم مع احتياجات الاقتصاد من حيث المهارات والكفاءات.

• إرساء منظومة وطنية تشاركية للاستشراف واليقظة والإعلام في مجال الإعداد للموارد البشرية.

• الالتزام بمبدأ التشاركية الفعلية بين الأطراف الاجتماعية لضبط وتنفيذ إستراتيجية وطنية للتشغيل ومتابعتها وتقيمها وتفعيل مبدأ التشاركية في إدارة قطاع التكوين المهني الأساسي والمستمر حسب معايير الحوكمة الرشيدة بما تفرضه من دورية التسيير واحترام مبدأ التوازن والتساوي في عدد ممثلي الأطراف في تركيبة الهياكل المسيرة.

• بعث منظومة لتطوير الكفاءات تساعد على الحافظة على ديمومة المؤسسة ومواطن التشغيل وتأمين المسار المهني للشغالين بها تمكن من إعادة إدماج فاقدى الشغل في الحياة المهنية.

• إحداث منظومة وطنية لتنمية المهارات والكفاءات المهنية.

- إحداث منظومة وطنية تحت على الملك الجيد للكفاءات الأساسية بما فيها ثقافة العمل ونشر ثقافة التكوين المهني الأساسي المستمر والتعويل على الذات وتنمية روح المبادرة وتدعيم جانب الإعلام والتوجيه نحو سوق الشغل.
- إجراء إصلاح لآليات الإحاطة والمراقبة للباحثين عن العمل.

- العمل على الانتقال التدريجي من القطاع غير المنظم إلى القطاع المنظم مع الحرص على تنظيم التدريب المهني في هذا المجال.

III - محور العلاقات المهنية والعمل اللائق :

انطلاقاً من أهمية ارساء علاقات مهنية متطورة، تعهد أطراف هذا العقد بـ :

- اعتماد منوال جديد للعلاقات الشغافية يقوم على التوازن في العلاقات بين الأطراف الاجتماعية ويرتكز على أربعة عناصر متكاملة ومت麝كة بحيث إذا اخل منها عنصر انعكس ذلك على كامل المنظومة. وتشمل هذه العناصر في :

- تشريع شغلي بمفهومه الشامل يدعم التشغيل ويشجع على الاتداب ويمكن من التوظيف الأمثل للموارد البشرية بما يراعي متغيرات نشاط المؤسسة ويدعم ديمومتها وقدرتها التنافسية ويكرّس العمل اللائق بأهدافه الإستراتيجية الأربعة طبقاً لمفهوم منظمة العمل الدولية ويسعد الحماية الاجتماعية لكافة العمال.

• اعتماد منظومة التكوين المستمر طيلة الحياة المهنية كحق وواجب على العامل والمؤسسة

على حد سواء تهدف إلى:

✓ تنمية المهارات والكفاءات المهنية،

✓ تحسين الإنتاجية والرفع من القدرة التنافسية للمؤسسة،

✓ الحفاظة على مواطن الشغل،

✓ مواكبة التطورات التقنية والتكنولوجية،

✓ تعزيز التشغيلية وإعادة الادماج المهني،

✓ فتح آفاق الترقية المهنية.

• إحداث نظام للتأمين على فقدان مواطن الشغل في إطار صندوق (Fonds) مستقل

يشمل الأجراء المسرحين لأسباب اقتصادية أو فنية أو فاقدى الشغل لأسباب خارجة عن

إرادتهم نتيجة غلق فجئي ونهائي للمؤسسة. ويكون هذا النظام ثالثي التمويل أي بمساهمة

أصحاب العمل والأجراء بالتساوي وبدعم مالي من الدولة على أن يقع تحديد آليات

التمويل والتسهيل وشروط الاتفاق ومدته والمراقبة لأجل إعادة الادماج بالدوره الاقتصادية

باتفاق بين أطراف العقد .

• مزيد تنشيط سوق الشغل عبر إرساء منظومة توظف كل الإمكانيات وتشتمل على آليات

تكون محل حوار وتوافق قصد التقارب بين عروض الشغل وطلباته والملازمة بينهما .

- الإلتزام باحترام التشريع الاجتماعي وإجراءات تسوية نزاعات الشغل الجماعية في إطار ضمان الحق النقابي ومارسة حق الإضراب والتصدّ عن العمل.
- وضع استراتيجية إقتصادية تهدف إلى دعم القيمة المضافة للمنتوجات بما يضمن تحسين القدرة الشرائية للأجراء مع دعم تنافسية المؤسسة في إطار مناخ تنافسي سليم وترشيد الأداءات على الإستهلاك.
- مزيد التهوض بالصحة والسلامة المهنية في اتجاه تطوير المنظومة التشريعية والترفع في نسبة التغطية بخدمات طب الشغل وتحسينها في القطاع الخاص والقطاع العام بفرعيه الوظيفة العمومية والمؤسسات والمنشآت والدوالون العمومية.

IV – محور الحماية الاجتماعية:

بعد التأكيد على أهمية صياغة وتحديد منوال مجتمعي باعتباره حجر الأساس لإصلاح منظومة الحماية الاجتماعية وتطوير آليات توييلها وتسيرها وعدم الخلط بين الضمان الاجتماعي والتضامن الاجتماعي، توصلت أطراف العقد إلى توافق حول ما يلي :

- مراجعة شاملة لأنظمة الضمان الاجتماعي بمختلف فروعها على ضوء دراسة يقع إنجازها تحت إشراف لجنة قيادة تضم الأطراف الاجتماعية المضدية على العقد مع تشكيل الأطراف المهنية التي لها علاقة مباشرة في مختلف أطوار الدراسة كلما دعت الحاجة وذلك للوقف

على الأسباب الحقيقة لتأزم الأوضاع المالية والخدمية للصناديق بهدف إقرار الإصلاحات المناسبة مع المحافظة على مستوى قاعدي أدنى وفقا للنظام التوزيعي.

- ضرورة تأهيل القطاع الصحي العمومي والخاص بهدف تحسين جودة الخدمات والضغط على الكلفة ومراجعة الخارطة الصحية في إتجاه مزيد من التوازن الجهوبي.

- الحفاظ على التوازنات المالية لأنظمة الضمان الاجتماعي مع تحسين مردودية التوظيفات والاستثمارات والعمل على تنوع مصادر التمويل.

- ضرورة إرساء منظومة حوكمة رشيدة في إدارة الصناديق الاجتماعية والعمل على تسيير مجالس إدارتها بصفة دورية بين الأطراف الاجتماعية مع احترام مبدأ الثلاثية والتساوي بين ممثلي الأطراف في تركيبة مجالس إدارتها وعلى استقلالية قراراتها.

- تكفل الدولة بضمان الحق في العلاج للفئات الهشة وتوفير حد أدنى من الدخل لفائدها مع الحرص على إحكام توجيه التدخلات لفائدة الفئات المستهدفة حسب مقاييس موضوعية.

V - مؤسسة الحوار الاجتماعي الثلاثي:

ضماناً لحوار اجتماعي ثلاثي فعال و دائم، اتفقت أطراف هذا العقد على احداث مجلس وطني للحوار الاجتماعي يتمتع بالاستقلالية الإدارية والمالية ويكون ثلاثي التمثيل بالتساوي على أن يتم

تحديد تركيبة هذا المجلس وآليات تعيين أعضائه بالاتفاق بين الأطراف المضدية على هذا العقد.

ومن أهم مهامه :

- ضمان استمرار الحوار وتنظيمه وشموله للمسائل التي تحظى باهتمام الأطراف الثلاثة.

- متابعة المناخ الاجتماعي العام ورصد مدى احترام التشريع الاجتماعي.

- النظر في جميع المسائل المتعلقة بالمنظمات النقابية للعمال وأصحاب العمل ومدى تمثيليتها

وذلك وفقاً للتشريع الوطني ومعايير العمل الدولية والمبادئ المعتمدة من طرف هيأكل المراقبة التابعة لمنظمة العمل الدولية.

كما يستشار المجلس وجوباً في جميع مشاريع التشريعات التي لها علاقة مباشرة أو غير مباشرة بال المجال الاجتماعي.

ويمكن للمجلس أن يتعهد تلقائياً بالمسائل الاقتصادية والاجتماعية ذات العلاقة بالشغل والعلاقات

المهنية التي يرى فائدتها وتقديم مقترنات بشأنها إلى الجهات المختصة.

VI - آلية متابعة تنفيذ العقد الاجتماعي:

يتولى فريق العمل الثلاثي الذي أشرف على إعداد هذا العقد متابعة تنفيذ مضمونه إلى حين إحداث المجلس الوطني للحوار الاجتماعي.

VII - تاريخ دخوله حيز التنفيذ:

يدخل هذا العقد حيز التنفيذ بدأة من تاريخ إمضائه.

VIII - أحكام ختامية :

اعتبارا إلى أن العقد الاجتماعي هو إحدى آليات ضمان الانتقال الديمقراطي وعملا لتحقيق الاستقرار الاجتماعي والنمو الاقتصادي ولكونه الإطار المرجعي لتنظيم وإدارة الحوار الثلاثي، فإن الشركاء الاجتماعيين الثلاثة يتزمون بـ :

- احترام مضمون هذا العقد الاجتماعي المرجعي وتوطئه وتحقيق أهدافه.
- إحداث المجلس الوطني للحوار الاجتماعي في أجل لا يتجاوز السنة من تاريخ إمضاء هذا العقد.

تونس في 14 جانفي 2013

رئيسة الاتحاد التونسي للصناعة

والتجارة والصناعات التقليدية

وداد بوشلماوي

الأمين العام للاتحاد

العام التونسي للشغل

حسين العباسi

رئيس الحكومة

حمادي الجبالي